

## إذا فسخ العقد قبل الدخول، هل هناك أحكام معينة يجب اتباعها؟

### الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيراً واحسن اليكم فيما اذا فسخ العقد بينهما دون الدخول. هل هناك احكام معينة يجب اتباعها الا فسخ العبد يعني اذا انهي العقد بفسخ او طلاق قبل الدخول فانها تكون بائنة منه ولا عدة عليها - 00:00:00

لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها يمثلوهن وشروعهن سراحها جميلا. فان كان قد سمي لها صداقا فان لها نصف المسمى. ويرجع هو بالنصف الثاني الا ان - 00:00:20

يسمح احدهما بنصيبيه للاخر ان لم يكن اما لها صداقا فانه يمتعها بمعنى ان يعطيها كسوة وشينها يطيب قال تعالى ومتعوهن لا جناح عليكم انطلقتم النساء ما لم تمسوهن او تفرضوهن كريمة ومتعوهن على المسع قدره وعلى - 00:00:40

متاعا بالمعروف حقا على المحسنين. وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة يعني سميت لهم صداقا نصف ما فرضتم الا ان يعفون او يعفو الذي بيده حقدة النكاح وان تعفو اقرب للتقوى ولا تنسوا الفضل بينكم ان الله بما تعلمون بصير - 00:01:00

بيان سبحانه ان من سمي لها مهرا وطلقت قبل الدخول انها تستحق نصف المهر ويرجع هو بالنصف الثاني يرجع الزوج للنصف الثاني الا اذا حصل تسامح من احد الطرفين للاخر بنصيبيه فهذا احسن. نعم - 00:01:20